

شرح فتح القريب المجيب 97 كتاب البيوع، المواريث 13

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه واله وسلم عبده ورسوله اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. اللهم - 00:00:18

ان في الدرس الماضي في نهاية الدرس الماضي كان الكلام حول اسباب الارث موانع الارث اركان الارث وشروط الارث. اخر شيء تكلمنا حول حول الوارثين من الرجال. وحول الوارثان من النساء. اعيد هذا الجزء سريعا للاخوة الذين لم يحضروا. ثم نبدأ درسنا في هذا - 00:00:38

ان شاء الله نقول الوارثون الوارثون من الرجال اذا اردنا ان نحسبهم بطريق الاختصار نقول عشرة واذا اردنا ان نحسبهم بطريقة تفصيل نقول خمسة عشر هم الابن وابنه الاب وابوه الجد - 00:01:10

الاخ وابن الاخ العم وابن العم الزوج المعتق الابن وابنه الاب والجد اربعة الاخ وابن الاخ ستة العم وابن العم ثمانية الزوج المعتق. هذا بطريق الاختصار لو نريد بطريق التفصيل - 00:01:53

نقول الابن وابنه الاب والجد الاخ من الجهات الثلاث الاخ الشقيق الاخ لاب الاخ لام. ابن الاخ الشقيق ابن الاخ يقول الشقيق وابن الاخ دياب العم ايضا العم الشقيق والعم لاب. ابن العم ايضا ابن العم الشقيق - 00:02:38

وابن العم لاب الزوج والمعتق. نعدهم مرة اخرى واحد الابن ابن الابن الاب الجد نقول الاخ الشقيق الاخ لاب والاخ لام ابن الاخ الشقيق ابن الاخ لاب العم الشقيق العم لاب - 00:03:27

ابن العم الشقيق ابن العم لاب وهنا لدينا الزوج والمعتق. خمسة عشر. الوارثون من الرجال عشرة اسماؤهم معروفة مشتهرة. الابن وابن الابن مهما نزل والاب والجد له وان علا. والاخ من اي الجهات كان - 00:04:04

من اي الجهات كان؟ قد انزل الله به القرآن وابن الاخ المدلي اليه بالاب. شقيق يعني الام واب باب فاسمع ما قالوا ليس بالمكذبين والعم وابن العم من ابيه فاشكر لي ذي الايجاز والتنبيه والزوج - 00:04:30

والمعتق ذو الولاء فجملة الذكور هؤلاء الوارثات من النساء تابع الوارثات من النساء سبع كالتالي البنت بنت الابن الام الجدة ده الاخت او الاخت الزوجة المعتقة او الايسر اجمالا سبع تفصيلا عشر. البنت بنت الابن الام الجدة - 00:04:52

جدة ام الام جدة ام الاب الاخت الاخت الشقيقة الاخت لاب الاخت دي ام. الزوجة المعتقة نعدهم معا جميعا يكونون عشر البنت بنت الابن الام الجد ام الام الجدة ام الاب - 00:05:51

الاخت الشقيقة الاخت لاب الاخت لام الزوجة المعتقة عشرة والوارثات من النساء سبع لم يعطي انثى غيرهن الشرع بنت وبنت ابن وام مشفقة وزوجة وجدة ومعتقة والاخت من اي الجهات كانت فهذه عدتهن - 00:06:34

فهذه عدته النبانة هذا بالنسبة للوارثين للرجال وبالنسبة للوارثات والنساء يأتي السؤال اذا اجتمع عندنا الذكور فقط. هؤلاء كلهم مات شخص وترك هؤلاء جميعا. فمن الذي يرث؟ من الذي لا يأس - 00:06:56

نقول اذا اجتمع الذكور جميعا فالذي يرث ثلاثة فقط الذي يرث من الذكور اذا اجتمعوا جميعا ثلاثة فقط. من هم الثلاثة؟ الزوج. اين الزوج هذا والابن هذا او بالاصح هذا والاب هذا ثلاثة يرثون فقط اذا اجتمعا - 00:07:17

الذكور جميعا فالذين يرثون ثلاثة. الزوج الابن الاب عندما اقول الزوج تفهم مباشرة ان الذي مات امرأة وانها زوجة اذا نستطيع ان نقول المسألة كالتالي ماتت امرأة وتركت زوجا وابنا - [00:07:51](#)

وابا واضح فالزوج له الربع. والاب له السدس وجود الفرع الوارث والابن عصبه واضح الابن عصبه. ما معنى عصبه؟ يعني يأخذ ما بقي من التركة بعد اصحاب الفروض كلها سندرس بعد قليل انواع العصبات وتعريف العصب - [00:08:20](#)

ماتت امرأة وتركت زوجا وابنا وابا. نقول ماتت امرأة عن جميع الذكور. من الذي يرث؟ هؤلاء الثلاثة الزوج الابن الاب هنالك قاعدة في علم الحساب والفرائض يقول العلماء لا يتقنه الا من تمكن في الحساب - [00:08:53](#)

والانساب لا يتقنوا الفرائض الا من تمكن في الحساب والانساب لابد يكون عندك شوية في الحساب عندنا قاعدة في علم الحساب تقول لك الربع والسدس اذا اجتمعا في مسألة وعصر المسألة من اثني عشر - [00:09:16](#)

هذي قاعدة احفظها هكذا نكتبها هنا هنا نكتبها اذا اجتمع ربع وسدس فاصل المسألة من اثني عشر فقسوا المسألة من اثني عشر. نعم اذا هذه المسألة نقول اصلها من اثني عشر - [00:09:35](#)

للزوج الربع كم ربع الاثني عشر ثلاثة وللاب السدس اثنين للابن العصبه الباقي كم؟ سبعة اذا هذا نصيب كل واحد من هؤلاء الثلاثة هذا في حالة ماذا؟ في حالة اجتماع جميع الذكور. هذه الحالة الاولى - [00:10:05](#)

الحالة الثانية اذا اجتمع جميع النساء اذا اجتمع جميع النساء تفهم مباشرة ان الميت ذكر وطبعا يوجد زوجة اذا الميت زوج فنقول اذا اجتمع جميع النساء فاللواتي يرثن منهن خمس - [00:10:30](#)

من البنت ممكن الزوجة لا بأس الزوجة البنت بنت بنت الابن الام الاخت هؤلاء الزوجة البنت بنت الابن الام الاخت طبعا الاخت هنا اما الشقيقة واما لاب ليست لأم تمام؟ ايوا - [00:10:53](#)

ننظر الزوجة كم ميراثها؟ يوجد فرع وارث اذا ميراثها الثمن البنت ميراثها النصف بنت الابن السدس تكملة الثلثين الام السدس الاخت الشقيقة عصبه اذا بقي لها شيء تأخذ لم يبقى لها شيء تسقط - [00:11:29](#)

عندنا قاعدة في علم الحساب تقول لنا اذا وجدت في مسألة ثمن وسدس فدائما اصلها اربعة وعشرين دائما مباشرة تحط اربعة وعشرين. والثلثين انضم اليه السدس. فاصله الصادق فيه الحدس اربعة يتبعها عشرون - [00:11:56](#)

هنا يعرفها الحساب اجمعونا يعني هذا باجماع علماء الحساب يعرفها الحساب اجمعون. اذا عصر المسألة كم؟ اربعة وعشرين. اربعة وعشرين الام الثمن كم الثمنون؟ ثلاثة للبنت اثني عشر نصف بنت الابل السدس اربعة - [00:12:19](#)

الام السدس اربعة صار المجموع خمسة عشر وثمانية اه كم؟ خمسة ثلاثة وعشرين صح ثلاثة وعشرين خمسة عشر زائد ثمانية. ثلاثة وعشرين. كم يبقى واحد يعني التركة تقسم الى اربعة وعشرين جزءا متساويا - [00:12:43](#)

الزوجة تأخذ ثلاثة اجزاء البنت تأخذ اثني عشر جزءا بنت الابن اربعة اجزاء. الام تأخذ اربعة اجزاء. يبقى جزء واحد لمن؟ للعصبه واضح؟ هذا اذا اجتمع ماذا النساء فقط لاحظ هذا النساء دون رجال. وطبعا اذا اجتمع النساء سيكون الذي مات رجل وهو الزوج - [00:13:12](#)

لوجود الزوجة دائما اذا وجدت الزوجة الميت زوج واضح او لا بارك الله فيكم؟ اذا عندنا احتماليين الاحتمال الاول ان يجتمع جميع الورثة الذكور الاحتمال الثاني ان يجتمع جميع الورثة من النساء - [00:13:38](#)

يوجد احتمال ثالث؟ نعم ان يجتمع جميع الورثة ذكورا واناثا من الذي يرث واضح من الذي يرث؟ هذا يحتاج الى سبورة اخرى تمام؟ امسح طيب مم اذا اجتمع جميع جميع الورثة. ذكورا - [00:13:54](#)

واناثا. كم سيكون عددهم اذا اجتمعوا جميعا كم سيكون عددهم كم؟ هنا خمسة عشر صح من الذكور وهنا عشرة. كم سيكون عددهم خمسة وعشرون اذا اجتمع جميع الورثة خمسة وعشرون - [00:15:14](#)

خمس عشرة من الورثة الذكور عشرة من الورثة النساء. اذا اجتمع جميع الورثة من الذي يرث منهم قال لك الفقهاء الذي يرث منهم الابوان الولدان احد الزوجين لا يمكن في مسألة واحدة تجد الزوج والزوجة لا يجتمعون - [00:15:32](#)

بالتالي نستطيع ان نقول بطريقة اخرى الذين سيرثون هم الاب والام والابن والبنت والزوج. من الميت حينئذ الزوجة هذا اذا كان الميت الميت الزوجة هؤلاء الورثة او سيكون الورثة هم الاب - [00:16:04](#)

الام والابن والبنت والزوجة. ماذا يكون الميت؟ سيكون الميت الزوج واضح ننظر الى المسألة الاولى ننظر الى المسألة الثانية في المسألة الاولى كم سيكون نصيب الاب نقول نصيب الاب السدس - [00:16:35](#)

لانه يوجد فرع وارث فنصيب الاب السدس. نصيب الام السدس تمام الابن والبنت عصبا تمام؟ الزوج ما دام يوجد ابن وبنت كم نصيبه؟ الربع اربعة انا سارسم جدول هنا هذا الجدول سهل جدا - [00:17:07](#)

نفس الترتيب فقط ليس صعبا ستنتظر انه ليس صعبا نكتب هنا اب ام ابن بنت زوج هذا نصيبه السدس هذا هذه سدس هؤلاء عصبه هذا الربع قبل قليل قلت لكم اي مسألة فيها ربع سدس؟ اصلها كم - [00:17:36](#)

اثنى عشر اصلها اثنى عشر اصل بينهم الاب سدس كم ها؟ اثنى. اثنى. والام؟ اثنى. الزوج؟ ثلاثة صح كم الباقي؟ خمسة. خمسة قسمها على هؤلاء للذكر مثل حظ الانثيين خمسة قسم الثلاثة كم - [00:18:18](#)

انكسار ما في لا يمكن صح؟ اه كم عدد رؤوسهم هؤلاء ثلاثة البنت واحد الابن اثنى ثلاثة هذه ضرب اثنى عشر ستة وثلاثين ثلاثة ضرب اثنى ستة ثلاثة ظرب اثنى ستة - [00:18:51](#)

ثلاثة ضرب خمسة خمسة عشر ثلاثة ظرب ثلاثة تسعة خمسة عشر يصير للابن عشرة البنت خمسة انقسم خلاص هذا هو واضح او لا؟ هذا متى في المسألة الاولى هذا في المسألة الاولى اذا كان ماذا - [00:19:19](#)

اذا كان الميت امرأة. طيب اذا كان الميت ذكرا اكتب هنا عندنا اب ام ابن بنت زوجة الابل سدس الام السدس الابن البنت عصبه الزوجة الثمن قلت لك قبل قليل اي - [00:19:45](#)

مسألة فيها ثمن وسدس اصلها من كم؟ اربعة وعشرين اربعة اربعة وهنا ثلاثة اما الباقي صح ستة عشر اربعة وعشرين اقسام اه عفوا هذا كان هنا هذا كان هنا عفوا - [00:20:24](#)

ها تمام اقسام ثلاثة على ثلاثة يقبل القسمة لا يقبل تباين بينهم تباين ثلاثة في اربعة وعشرين اثنى وسبعين ثلاثة في اربعة اثنا عشر ثلاثة في اربعة اثنى عشر ثلاثة في ثلاثة عشر تسعة وثلاثين - [00:20:53](#)

تسعة وثلاثين للابن ساهمين ستة وعشرين للبنت سهم واحد ثلاثة عشر وهنا تسعة انت اذا اردت ان تتأكد هل جوابك صحيح او لا؟ اجمع سيكون هذا الجواب اذا اثنى وسبعين الامر منضبط - [00:21:22](#)

واضح؟ هذا هذه المسألة الثانية هنا وهذه المسألة الاولى اذا عندنا اما ان يجتمع جميع الذكور واما فيرث ثلاثة منهم او جميع الاناث فترث خمسة منهن. او يجتمع كل الذكور والاناث - [00:21:41](#)

فيارث هؤلاء. طبعا هؤلاء لا لا يسقطون البنت الزوجان الابوان الولدان لا يسقطون البتاح لا يعجبون حجم حرمان. وبعد قليل ساذكر لكم انواع الحجب وتعريف الحجب واقسام الحجب. بعد قليل - [00:22:03](#)

اذا نقرأ هذا اولاً من الكتاب هذا الذي درسناه ثم نأخذ الذي بعده قال المؤلف رحمه الله تعالى رحمة فاسعة قال الفرائض قال كتاب احكام الفرائض والوصايا قال والفرائض جمع فريضة بمعنى مفروضة - [00:22:23](#)

من الفرض بمعنى التقدير والفريضة شرعا اسم اسم نصيب مقدر لمستحقه والوصايا جمع وصية من وصيت الشيء بالشيء اذا وصلته به مين وصيت الشيء بشيء اذا وصلته به؟ قالوا لان الذي اوصى وصل خير الدنيا بخير الآخرة - [00:22:51](#)

واضح قال والوصية شرعا تبرع بحق مضاف لما بعد النهج هكذا عندكم بكل النسخ تبرع بحق مضاف. او بحق مضاف. من عنده نسخة مختلفة مضاف هل هو وصف لحق او هو وصف للتبرع - [00:23:22](#)

اظن هو صور لتبرع تبرع مضاف لما بعد الموت. اظنه هكذا. لكن اذا كانت نسخة دار المنهج موجودة ممكن انكم تراجعوه. قال تبرع بحق مضاف هكذا قال هنا لما بعد الموت - [00:23:51](#)

قال والوارثون من الرجال المجمع على ارثهم المجمع على ارثهم عشرة بالاختصار وبالبسط خمسة عشر. وعد المصنف العشرة اي ان

المصنف القاضي ابو شجاع سلك طريق صعب لان المتن هذا متن مختصر - [00:24:10](#)

قال بقوله الابن وابن الابن وان سفل والاب والجد وان علا والاخ وابن الاخ وان تراخى تراخى يعني تعد تمام؟ والعم وابن العم وان تباعدن. والزوج والمولى المعتقد ثم قال ولو اجتمع كل الرجال هذه المسألة التي ذكرناها - [00:24:31](#)

ولو اجتمع كل الرجال ورث منهم ثلاثة من الاب والابن والزوج فقط فالاب له سدس والابن عصبه. والزوج له الربع. اصل المسألة من اثني عشر ان ابلغه سدس اثنان والزوج له الربع - [00:25:02](#)

ثلاثة والباقي للابن سبعة تمام؟ قال ولا يكون الميت في هذه الصورة الا امرأة والمرأة هذه هي الزوجة لفرض وجود الزوج قال والوارثات من النساء المجمع على ارثهن سبع بالاختصار - [00:25:26](#)

وبالوسط عشرة وعد المصنف السبع في قوله البنت وبنت الابن وان سفلة نعم هنا يقول وبنت الابن قال وان سفلت لكن البيجوري في الحج يقول وان سفل اي وان سفل الابن - [00:25:51](#)

واضح لان بنت البنت لا ترث بنت البنت لا ترث. المقصود لو في عندك بنت ابن ابن ابن ابن ابن ابن وان سفل الابن واضح؟ ولذلك نبه على هذا في الهامش. قال - [00:26:18](#)

والام والجددة وان علت ساعدت الى الجدة والاخت سواء الاخت الشقيقة الاخت لاب الاخت لام والزوجة والمولى مولاة المعلقة ومعنى المولاة المعلقة اي التي صدر منها العتق. التي اعتقت والمعلقة ترث بالتحسين - [00:26:41](#)

ولا يوجد امرأة ترث بالتعصيب الا المعلقة وليس في النساء طرا عسبا الا التي منت بعثت الرقبة قال ولو اجتمع كل النساء فقط ورث منهن خمس البنت ثالث النصف بنت الابن - [00:27:09](#)

ترث السدس الام ثالث سدس الزوجة ثالث الثمن الاخت الشقيقة بالعصبة نصيبها سهم من اربعة وعشرين ولا يكون الميت في هذه الصورة الا رجلا وهو الزوج لفرض وجود الزوجة اذا ذكر لك ما لو اجتمع جميع الذكور - [00:27:33](#)

وذكر لك ما لو اجتمع جميع الاناث وذكر لك في السبورة ايضا ما لو اجتمع جميع الذكور والاناث. ولها صورتان اما ان يكون الميت زوجا او وان يكون الميت زوجته - [00:27:58](#)

فهمنا بارك الله فيكم؟ ايوا اذا تقرر هذا قبل ان ننطلق لما بعده عندما قال لك الجدة الجدة هكذا بعضهم يقول لماذا تنطق الجيم جيم هكذا يعلق في اليوتيوب كانها لغتين لغة قوم - [00:28:15](#)

اهل مدينتنا هكذا ينطقون الجيم جيم وهي لغة صحيحة عند العرب يعني ليست اه ليست اه مثلا رديئة او ضعيفة صحيحة موجودة عند العرب طيب نقول الجدة عندنا الجدة هذه لها حالات عندنا جدة عندنا جدة - [00:28:40](#)

لا ترث وثلاث جدات يرثها نقول الجدة ام الام امي امها الجدة ام الاب امي امه الجدة ام ابني الاب ام ابني الاب. كيف هذا ابني الاب. ابوه؟ عبدالله. امه - [00:29:17](#)

انا اسمي لبيب نجيب عبدالله ابني هذا؟ ابو ابني. هذا امه ام هذا ام عبد الله واضح ام ابني الاب ام ابني الاب واضح هذه الثالثة قم ابني الام مثلا - [00:30:00](#)

انا اسمي لبيب امي اسمها نجاة ابوها اسمه عبده. امه اسمها زعفران لاحظ معي قم ابني الاب ام ابني الام هذي امي ابوها ام ابل ام. ام ابني الام ام ابني الام - [00:30:37](#)

فاهمنا؟ ام ابني الام من من هؤلاء يرث؟ ومن من هنا لا يرث نقول الثلاث الاول ترث الثلاثة الاول ترث. ام الام ترث. ام الاب ترث ام ابني الاب ترث - [00:31:17](#)

ام ابني الام لا ترث. الفقهاء يسمونها الجد الفاسدة يسمونها اهل جدة الفاسدة لا ترث لماذا لا ترث؟ لانها ادلت بذكر بعده انثى ادلت بذكر هذا ذكر بعده انثى. وكل من ادلت بذكر بعده انثى لا ترث - [00:31:44](#)

هذه قاعدة وانت اذا اردت ان تفهم علم الفرائض مثل هذه الضوابط والقواعد اجعل لها صفحة خاصة اكتب واحفظ. تمام؟ كل من ادلك بذكر بعده انثى لا ترث تمام؟ قلت لك قبل قليل - [00:32:12](#)

إذا اجتمع السدس والرابع فاصل مسألة اثني عشر. قلت لك إذا اجتمع السدس والثلث فاصل مسألتني أربعة وعشرون قلت لك إذا اجتمع جميع الذكور فالذين يرثون ثلاثة. قلت لك إذا اجتمع جميع النساء فالذين يرثون خمسة. قلت لك إذا اجتمعت - [00:32:32](#) والانات فالذين يرثونهم أحد الزوجين والابوان والولدان. هذه ضوابط لابد ان تحفظها هنا اقول كل من ادلت بذكر بعده انثى لا يرث واضح؟ إذا هذه لا ترد هذا نحتاج ان نفسره عندما قال الجدة - [00:32:51](#) من الجدة التي ترث ام الام ام الاب ام ابي الاب اما ام ابي الام لا تعرف لانها ادلت بذكر بعده انثى تمام؟ ايوة قال لكم هنا بعد ذلك ومن لا يسقط من الورثة بحال - [00:33:13](#) ومن لا يسقط من الورثة بحال خمسة من هم الخمسة قال الزوجان اي الزوج والزوجة والابوان الاب والام وولد الصلب ذكرا كان او انثى. ذكرا كان او انثى هؤلاء لا يسقطون بحال. ما معنى لا يسقطون بحال؟ يعني لا يحجبون حجب حرمان - [00:33:35](#) يمكن ان يحجبوا حجب نقصة لكن حجب حرمان لا. وهذا يجزنا الى الكلام على الحجم وباب الحجب هذا باب مهم من ابواب الفرائض لا يجوز لشخص ان يفتي في الفرائض اذا لم يتقن باب الحجم - [00:34:06](#) امسح هذا الحجم اولاً ما تعريف الحجم؟ الحجم معناه لغة المنع معناه لغة المنع تمام؟ معناه اصطلاحاً منع من قام به سبب من اسباب الارث قام به سبب من اسباب الارث. يعني كان قريباً او - [00:34:28](#) كانت هنالك علاقة الزوجية او كانت هنالك علاقة الولاء منع من قام به سبب من اسباب الارث من الارث. تمنعه من الارث اما بالكلية اما ان تمنعوه بالكلية او بالجزئية - [00:35:50](#) اما انه لا يرث مطلقاً. واه وحدها واما انه يرث اقل مما كان سيرثه اما بالكلية او بالجزئية وبالتالي نستطيع ان نقول ان الحجب ينقسم الى قسمين اولاً حجم يسمى - [00:36:14](#) حجة وصف وحجم اخر يسمى حجم شخص حجب وصفين وحجبه شخص عاجبه وصف وحجمه شخص. ما معنى حجم وصف؟ حجمه وصف يكون بحصول مانع من موانع الارث ما هي موانع الارث؟ الثلاثة المعروفة القاتل الرق اختلاف الدين. ويمنع الشخص من الميراث واحدة من علم - [00:36:36](#) ثلاث قتل ورق واختلاف الدين فافهم فليس الشك كاليقين. هذا حجب وصف حجم شخص ما معنى حجم شخص اي ان يوجد شخص اقرب او اقوى يوجد شخص اقرب او اقوى - [00:37:10](#) هذا الشخص الاقرب او الشخص الاقوى اما انه يسقطك بالكلية. ولا شيء واما انه ينقص نصيبك واضح ولذلك قسم العلماء هذا الحجم حجم الشخص الى قسمين اما حجم حرمان واما حجب - [00:37:37](#) نقصان اما حجب حرمان واما حجب نقصة كيف يعني حجب حرمان؟ يعني اعطيك مثال شخص مات مات شخص وترك بنت وزوجة وعم كم نصيب البنت؟ ها؟ نصف. والزوجة الثلث الباقي لمن - [00:38:03](#) عم عصبة صح واضح هذا لكن مسألة اخرى مات شخص وترك ابن وزوجة وعم ما الذي تغير؟ هنا بنت وهنا ابن كم نصيب العم الزوجة لها ثمن الابن عصبة العم مسكين - [00:38:42](#) اذهب يستشهد واضح لماذا هنا يسقط وجود الابن اقوى هذا اقوى فلما كان اقوى اسقطه يعني حرم. هذا يسمى حجم حرمان. لا يجد شيئاً واضح؟ طيب - [00:39:16](#) لو كان هنا مثلاً شخص مات وترك مات شخص وترك زوجة وعم كم نصيب الزوجة الزوجة هنا كم؟ ربع. والعم عصبة صح مرة اخرى مات شخص وترك ابن زوجة عم - [00:39:41](#) كم نصيب الزوجة؟ لماذا الثمن ناقصه او لا نقص كان اذا لا يوجد ابن ربع اذا يوجد ابن ثمن. نقص هذا يسمى حق بنغصان. العم يسقط هذا يسمى حق بحرمان - [00:40:18](#) نقول حجم الحرمان يدخل على جميع الورثة الا تيتة منهم الستة الابوان الولدان الزوجة. هؤلاء لا يحجبون حق بحرمان لكن الاخوة ممكن الاجداد ممكن واضح الاعمام ابناء الاعمام المعتق ممكن - [00:40:37](#)

لكن هؤلاء الستة لا يحجبون حجة حرمان حجم النقصان يدخلون على جميع الورثة بلا استثناء كل الورثة يمكن ان يحجبوا حجب نقصة اذا نقول الحجم معناه لغة المنع واصطلاح المنع من قام به سبب من سبب من اسباب الارث من الارث اما بالكلية او بالجزئية وهو ينقسم الى قسمين - [00:41:16](#)

اما حجب بوصف او بشخص. بوصف بان يقوم مانع من موانع الارث الثلاثة بشخص بان يوجد شخص اما اقوى واما اقرب ثم هذا الحجم بشخص اما ان يكون حجم حرمان. ويدخل على جميع الورثة الا ستة. واما ان يكون حجم نقصان فيدخل على جميع - [00:41:48](#)

ان ورثة دون استثناء هذا الذي يريد ان يقوله لك هنا فقال رحمه الله تعالى ومن لا يسقط من الورثة بحال. ما معنى لا يسقط للورثة بحال يعني لا يدخل عليه حجب الحرمان. واضح - [00:42:11](#)

خمسة الزوجان قال حمزة الزوجان ما المقصود احد الزوجين لان الزوجة والزوجة كما قلت لك لا يجتمعون في مسألة اي الزوج والزوجة لو كان قال اي الزوج او الزوجة كانت اعزاف - [00:42:29](#)

الاولى. تمام قال والابوان اي الاب والام وولد الصلب ذكرا كان او انثى. ولده السليبي يخرج له ولد الرضاع. لا يرث تمام ثم قال ومن لا يرث بحال سبعة من لا يرث بحال سبعة. يريد ان يتكلم على ماذا؟ يريد ان يتكلم على حجب الوصف. على موانع الإف التي هي كم قلنا نحن - [00:42:49](#)

نحن قلنا كم؟ ثلاثة. القتل. الرق اختلاف الدين. هو قال كم سبعة نحن قلنا ثلاثة وهو قال سبعة يعني يوجد فارق كبير. صح؟ في الحقيقة السبعة هذه هي ثلاثة هو عندما قال سبعة من هم السبعة - [00:43:22](#)

قال العبد المبعوض المكاتب المدبر وايش كمان وجهك ذكر اه قال هنا في المتن العبد والمدبرها ام الولد لم يذكر هذا المبعوض فيه تفصيل العبد وام الولد او لا ثم قال - [00:43:43](#)

والقاتل اه ثم قال والمرتد واهل ملتين اهل ملتين في الحقيقة انت لو نظرت في هذا سترجع الاشياء الثلاثة العبد المكاتب المدبر ام الولد هذا كله يرجع الى قولك الرق - [00:44:13](#)

ده سبب الرقة القاتل القاتل المرتد اهل الملتين يرجعوا الى اختلاف الدين في الحقيقة هي الموانع ثلاثة ويمنع الشخص من الميراث واحدة من علل ثلاث رق وقتل واختلاف الدين وافهم فليس الشكوى في اليقظة - [00:44:39](#)

هو فصل لك فقال سبعة والا في الحقيقة ترجع الى الثلاثة. تمام؟ فقال لكم هنا ومن لا يرث بحال سبعة العبد والامة ولو عبر بالرقيق لكان اولى الرقيق يشمل الجميع - [00:45:02](#)

قال والمدبر وام الولد والمكاتب واما الذي بعضه حر اذا مات عن مال ملكه ببعضه الحر ورثه قريبه الحر وزوجته ومعتق بعضه واضح او لا واضح هذا عندنا نكتب هنا - [00:45:25](#)

عندنا انواع العبيد خمسة. في عندنا العبد انواع العبيد انواع العبيد الخمسة واحد القن. القن هذا العبد الخالص كله عبد الثاني المدبر الذي قال له سيده اذا مات فانت حر - [00:45:56](#)

الثالث المكاتب الذي بينه وبين سيدي عقد كتابة الرابع ام الولد الخامس الذي هو موضوع المسألة المبعوض ما معنى المبعوض وبعض هذا يملكه اثنان مثلا يملكه اثنان زيد وعمرو يملكون عبدا - [00:46:33](#)

زيد قال اعتقت نصيب في هذا العبد اعتقت نصيب في هذا العبد صار هذا العبد نصفه حر الذي اعتقه زيد نصفه الاخر الذي يملكه عمرو ما زال رقيقا. اذا هذا بعضه حر وبعضه عبد. ماذا يسمى - [00:46:57](#)

يسمى مبعوض. طب كيف يعملها بعضه حر بعضه نقول يوم تعمل وتتكسب والمال لك واليوم الثاني تعمل وتتكسب والمال لسيدك يوم بيوم مثلا او اسبوع باسبوع مثلا او شهر بشهر مثلا هذا يسمى عند الفقهاء المهينة - [00:47:18](#)

تسمى المهينة. واضح؟ اذا هذا الشخص المبعوض كان يعمل يوم المال له اليوم الثاني لمن لمن لسيدته اليوم الثالث له اليوم الرابع المال لسيدته. جمع مالا جمع مالا فيما عمل - [00:47:42](#)

بعضه الحر ثم مات من الذي يرثه اقاربه يرثه زوجته اذا كان متزوجا يرثه سيده الذي اعتق بعضهم. من؟ زيد طيب عمرو الذي لم يعتق يرث؟ لا لا يرث - [00:48:00](#)

لان من موانع الارث الرق واضح او لا؟ عمرو لا يرث لكن سيده الآخر نعم يرث لان بينه وبينه علاقته الولاء سبب الولاء فيمنع ولذلك انظر ماذا قال لك في الكتاب - [00:48:23](#)

قال واما الذي بعضه حر اذا مات عن مال ملكه ببعضه الحر ورثه قريبه الحر وزوجته ومعتق بعضه الذي هو في المثال زيد الذي اعتق بعضه يرثه. اما الذي لم يعتق لا يرث - [00:48:40](#)

واضح؟ قال رحمه الله تعالى ومعتق بعضه. اما سيده فلا يرث منه شيئا قال رحمه الله تعالى والقاتلين لا يرث ممن قتله سواء كان قتله مضمونا ام لا القاتل لا يرث ممن - [00:49:02](#)

قتلهم القاتل لا يرثه ممن قتله لقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس للقاتل ميراث. ليس للقاتل ميراث. فالقاتل لا يرث من من قتله. انتبه معي يمكن ان نكتب هنا - [00:49:31](#)

القاتل لا يرث. ما المقصود بالقاتل قال الشافعية سواء كان القتل عمدا او خطأ او شبه عمد بحق او بغير حق بمباشرة او بتسبب ايا كان حتى لو حفرته بئرا - [00:49:52](#)

في الطريق فمر ابوك فسقط في البئر فمات لا ترث نقول اليوم وهذا حصلت في اكثر من قضية بعض الاطفال كان يلعب في السيارة وابوه تحت السيارة يصلح فضغط فقتل اباه. يرث لا يرث - [00:50:28](#)

على كلام الشافعية لا يرث حتى وان كان طفلا حتى وان كان طفلا. ليس للقاتل ميراث لم يستثنى فقهاء الشافعي رحمهم الله تعالى من هذا الا مسألتين الا المفتي راوي - [00:50:49](#)

الحديث فقط المفتي ورعب الحديث فقط. يعني على سبيل المثال. نفترض ان الابن كان من حفاظ الحديث. فروى حديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني. هو الذي روى هذا الحديث - [00:51:10](#)

ابوه هذا الحافظ وقع في الزنا وهو محصن اقيم عليه الحد واضح استنادا لماذا؟ استنادا لهذا الحديث الذي رواه من الذي رواه ابوه يرث او لا يرث؟ نعم يرثه هذا مستثنى راوي الحدث - [00:51:30](#)

فهنا او لا؟ او اذا كان مفتيا فقط طيب اذا كان قاضيا قالوا لا يرث. لماذا؟ قالوا لان القاضي ملزم. بخلاف المفتي. المفتي هو الذي يبين الحكم الشرعي بدون الزام - [00:51:51](#)

اما القاضي يبين الحكم الشرعي مع الالزام واضح؟ قالوا فالمفتي راوي الحديث يستثنيان فقط. اما بقية الامور بقية الاشخاص اي شخص له علاقة بالقتل بتسبب بمباشرة قتل عمد قتل خطأ شبه عمد ايا كان لا يرث - [00:52:11](#)

وهذه هي المسألة الوحيدة التي اعلم الشافعية فيها قاعدة من استعجل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه. هذه القاعدة الفقهية المشهورة يستعملها ارباب المذاهب الاخرى في مسائل كثيرة عند الشافعية يستعملونها فقط - [00:52:36](#)

في هذه المسألة حتى قال الحافظ السيوطي رحمه الله فيما اذكره بالاشباه والنظائر ليس لنا مثال لهذه القاعدة الا هذا المثال فقط ما في عندنا مثال اخر تمام اذا كل قتل - [00:52:59](#)

يمنع صاحبه من الارث الا اذا كان مفتيا او راوي حديث قال لكم هنا انظروا سواء كان قتله مضمونا ام لا اراد به الاشارة الى وجود خلاف عند بعض الفقهاء بعض الفقهاء قالوا اذا كان القتل مضمونا يرث. هذا مذهب الحنابلة - [00:53:16](#)

كيف يعني اذا كان قتل مضموم؟ يعني اذا كان القتل فيه قصاص في هدية فيه كفارة يرث والا لا يهز واضح؟ على كل حال عند الشافعية كما قلت لكم مطلقا - [00:53:39](#)

قال والمردت ومثله الزنديق من الزنديق؟ قال هو من يخفي الكفر ويظهر الاسلام وبعض العلماء قال الزنديق هو الذي ليس له دين ينكر وجود الدين. ينكر وجود الله. اليوم ممكن تسميه الملحد. تمام - [00:53:53](#)

قال واهل ملتين اهل منتين اي لا يتوارث اهل ملتين. قوله اهل ملتين ظاهره انه اذا اختلفت الملة لا توارث سواء مسلم وكافر او

يهودي ونصراني. صح؟ قال اهل الملتين مطلقا. لكن هذا غير مراد - [00:54:14](#)

مقصود بقوله اهل ملتين اي ان المسلم لا يرث الكافر والكافر لا يرث المسلم. اما يهودي يرث من نصراني نصراني يرث من يهودي نعم يمكنه لان الشاف لان الامام الشافعي رحمه الله يرى ان جميع الملل - [00:54:36](#)

غير الاسلام ملة واحدة فلا توجد الا ملتان. ملة اسلام وملة الكفر يهوديا نصرانيا كل هذه تدخل في ملة الكفر لان الله عز وجل استدلل الامام الشافعي بقول الله عز وجل - [00:54:59](#)

لكم دينكم لكم دينكم ولي دين. يعني كل الباطل دين واحد والاسلام دين واحد واضح؟ واستدل للامام الشافعي بقول الله عز وجل فماذا بعد الحق الا الظلال؟ يعني لا يوجد الا اما حق واما - [00:55:17](#)

ضرعا ولذلك مذهب الشافعية ان اليهودي يرثون النصراني النصراني يرث من اليهود بخلاف مذهب الحنابلة الامام احمد رحمه الله يمنع التوريث بينهم ويستدل بحديث يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم لا توارث بين اهل ملتين شتى - [00:55:36](#)

واضح؟ يمنع التوارث بين اليهودي والنصراني فقال لكم هنا فلا يرث مسلم من كافر. عندنا مسألتين المسألة الاولى مسلم يرث كافرا المسألة الثانية كافر يرث مسلما مسلمون يرث كافرا كافر يرث مسلما - [00:55:57](#)

مسلم يرث كافرا هذا عند الجمهور عند الجمهور لا يرث كافر يرث مسلما اتفاقا او اجماعا لا يرث اجماعا لا يرث لكن هنا حصل خلاف خالف بعض الصحابة كعاز بن جبل - [00:56:24](#)

ومعاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما فقالوا ان المسلم يرث الكافر لكن العلماء جميعا اتفقوا على ان الكافر لا يرث المشكلة فقال فلا يرث مسلم من كافر ولا عكسه. اي ولا يرث كافر - [00:56:52](#)

من مسلم اجماعا ثم قال ويرث الكافر الكافر اه الكافر يا ريت الكافر وان اختلفت ملتيهما وان اختلفت من نتاهما كيهودي ونصراني مثلا يهودي متزوج بنصرانية مات ترثه؟ نعم ماتت يرثها؟ نعم. قال ولا انتبه استثناء. الكفار فيما بينهم البين - [00:57:12](#)

يتوارثون ان الحربي المرتد لا يتوارثك تمام؟ قال ولا يرث حربي من ذمي او معاهد او مستأمن نفس الحكم ولا يرث حربي من ذمي وعكسه اي ولا يرث ذمي او معاهد او مستأمن من حرب - [00:57:44](#)

والمرتد لا يرث من مرتد ولا من مسلم ولا من كافر فهمنا بارك الله فيكم ثم قال رحمه الله تعالى واقرب العصبات في توقيت نقرأ نستمر نكمل الفصل او تعبتم - [00:58:11](#)

الان نحن اخذنا ساعة اذا كان ربع ساعة نكمل اذا تعبتم لا بأس نقف ها؟ نستمر كيف؟ نقف طيب خلاص لا بأس نقف هنا نقف هنا ان شاء الله في آآ ان شاء الله في مفتتح الدرس القادم نأخذ احكام العصر - [00:58:33](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. طبعاً في الاسبوع القادم يوم الثلاثاء. سنبدأ في كتاب الوسيط ان شاء الله - [00:58:58](#)

وسيكون هذا الدرس في كل خميس هذا في كل خميس الى ان ننتهي والوسيط سيكون في كل ثلث ساعة ان شاء الله وطبعاً ما يتعلق بالنكاح فقه الاسرة نحن قد درسناه من قبل دروس موجودة. تمام؟ فبعد ان ننتهي من الفرائض - [00:59:16](#)

والوصية ومباشرة الى ربع البنايات القتل والحدود والى اخره ان شاء الله فالباقي قديم بعد ان نختم هذا ان شاء الله نشرع اه اذا من الله علينا بالصحة والعافية في فتح المعين او كما اقترحنا - [00:59:39](#)

ابعضكم قبل فتح المعين نأخذ الرحبية. الامر اليكم تمام؟ في وقته نتناقش. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:59:59](#)